

المعلومات الموثقة	
إجراءات العمل والوثائق ذات الصلة وفق معايير الجودة والتميز	

سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب 2019م	مسمى الوثيقة
٢٠٢١/٧/٢٠	التاريخ

سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

٢٠١٩م

اسم الوثيقة	سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب 2019م	الرمز	الأجلهم - ٠١٠١٠ - ج ٢-ن ٣
رقم الإصدار	(١)	التاريخ	٢٠٢١/٧/٢٠
	يتم تعبئة وتحديث الوثيقة بغرض الاستخدام	صفحة ١ من ٤	

المعلومات الموثقة	
إجراءات العمل والوثائق ذات الصلة وفق معايير الجودة والتميز	

مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

- ١- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- ٢- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- ٣- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- ٤- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة مضللة تتعلق بهويته و مصدر الأموال.
- ٥- علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- ٦- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- ٧- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
- ٨- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام
- ٩- قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

اسم الوثيقة	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب 2019م	الرمز	لأجلهم - ٠١٠١٠ - ج-٢-٣
رقم الإصدار	(١)	التاريخ	٢٠٢١/٧/٢٠
صفحة ٢ من ٤	يتم تعبئة وتحديث الوثيقة بغرض الاستخدام		

المعلومات الموثقة	
إجراءات العمل والوثائق ذات الصلة وفق معايير الجودة والتميز	

- ٢- إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال الواردة أو بعضها تمثل حصيلة نشاط إجرامي، أو مرتبطة بعمليات غسل أموال، أو تمويل إرهاب، أو أنها ستستخدم في العمليات السابقة، فعلمها اتخاذ الإجراءات الآتية:
- أ- إبلاغ وحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية فوراً وبشكل مباشر.
- ب- إعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة وتزويد وحدة التحريات المالية بها.
- ج- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.
- ٣- يكون المشرف المالي مسؤولاً عن التدقيق والمراجعة والالتزام، مع تزويده بمواد كافية لكشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال.
- تجدون برفقة اللوائح والأنظمة والأدلة الرسمية الصادرة من الجهات المختصة فيما يخص جرائم الإرهاب وتمويله ومكافحة غسل الأموال والاختلاس والاحتيال المالي، وهي:
- ١- نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية.
- ٢- نظام جرائم الإرهاب وتمويله.
- ٣- قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر من هيئة السوق المالية.
- ٤- دليل مكافحة الاختلاس والاحتيال المالي الصادر من مؤسسة النقد. ١٠- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- ١١- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
- ١٢- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات في الجمعية.
- ١٣- طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- ١٤- علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- ١٥- عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- ١٦- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
- ١٧- ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

اسم الوثيقة	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب 2019م	الرمز	الأجلهم - ١٠١٠١ - ج ٢-ن ٣
رقم الإصدار	(١)	التاريخ	٢٠٢١/٧/٢٠
		يتم تعبئة وتحرير الوثيقة بغرض الاستخدام	صفحة ٣ من ٤

